الأمم المتحدة

CEDAW/C/59/3

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
16 September 2014
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة التاسعة والخمسون
٢٠ تشرين الأول/أكتوبر – ٧ تشرين الثاني/
نوفمبر ٢٠١٤
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*
تنفيذ المادتين ٢١ و ٢٢ من اتفاقية القضاء على
جميع أشكال التمييز ضد المرأة

التقارير المقدمة من الوكالات المتخصصة بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في المجالات المشمولة بنطاق أنشطتها

تقرير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)**

موجز

وفقا للمادة ٢٢ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، دُعيت الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة إلى أن تقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في دورتها التاسعة والخمسين، تقارير عن تنفيذ الاتفاقية في المجالات التي تندرج ضمن نطاق أنشطتها.

* CEDAW/C/59/1.

** قُدمت هذه الوثيقة في وقت متأخر بسبب تأخر المدخلات الواردة من مصادر أخرى.

101014 101014 14-60991 X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - مقدمة

١ - ستنظر اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في دورتها التاسعة والخمسين في التقارير الوطنية المقدمة من بلجيكا، وبروني دار السلام، وبولندا، والصين، وغانا، وغينيا، وبولندا، وجزر سليمان، وفترويلا (جمهورية - البوليفارية).

٢ - وتسهم منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، بوصفها وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة، في بناء السلام، والتخفيف من حدة الفقر، والتنمية المستدامة، والحوار بين الثقافات من خلال التعليم، والعلوم، والثقافة والاتصال والإعلام. وتمثل المساواة بين الجنسين الأولوية العالمية للمنظمة للفترة ٢٠١٤-٢٠٢١. وتنفذها المنظمة باتباع نهج ذي شقين هما: البرمجة الجنسانية، وتعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية في جميع مجالات اختصاص اليونسكو.

٣ - وتقوم اليونسكو بدور رئيسي وتضطلع بمسؤولية كبيرة ضمن منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتنص المادة ١٠ من الاتفاقية على أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل لها حقوقا مساوية لحقوق الرجل في ميدان التعليم. ويحتل الحق في التعليم مكانة في صميم مهمة اليونسكو، وهو جزء لا يتجزأ من ولايتها الدستورية.

٤ - وتسترشد اليونسكو في جهودها الرامية إلى تعزيز تمكين المرأة وحقوق المرأة، والمساواة بين الجنسين باستراتيجيتها المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٤-٢٠٢١ وخطة عمل اليونسكو للمساواة بين الجنسين للفترة ٢٠١٤-٢٠٢١ التي تدعم وتوجه تنفيذ أولوية المساواة بين الجنسين على الصعيد العالمي، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومنهاج عمل بيجين، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ووثائق برامج وميزانيات اليونسكو لفترة السنتين وفترة الأربع سنوات فضلا عن القرارات والصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة بمجالات عمل اليونسكو.

٥ - وتسهر شعبة المساواة بين الجنسين في مكتب المدير العام على تنفيذ التزام اليونسكو بمواصلة السعي إلى تحقيق أولوية المساواة بين الجنسين. وتسدي الشعبة، بوصفها مركز التنسيق المعني بالمساواة بين الجنسين التابع لليونسكو، التوجيه على صعيد السياسة العامة للإدارة العليا ولقطاعات البرنامج وتقدم لها التوصيات من أجل تعميم مراعاة اعتبارات المساواة بين الجنسين في سياسات اليونسكو واستراتيجياتها وبرامجها؛ وتنفذ برامج بناء القدرات؛ وتقوم برصد التوازن بين المساواة بين الجنسين والحياة العملية والاجتماعية داخل الأمانة العامة، وتنشئ شراكات مع سائر الهيئات التابعة للأمم المتحدة، والهيئات الإقليمية، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الخاصة، والشركاء من القطاع الخاص، من أجل دعم مبادرات تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين.

ثانيا – التدابير المتخذة من أجل تنفيذ أحكام الاتفاقية في البلدان التي سيُنظر في تقاريرها في الدورة التاسعة والخمسين

بلجيكا

٦ – بلجيكا ليست طرفا في اتفاقية اليونسكو المتعلقة بمكافحة التمييز في مجال التعليم، كما أنها لم تقدم تقريرا لليونسكو في إطار المشاورة السابعة أو الثامنة للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية وتوصية اليونسكو، المتعلقتين بمكافحة التمييز في مجال التعليم [انظر، http://portal.unesco.org/en/ev.php-URL_ID=13065&URL_DO=DO_TOPIC&URL_SECTION=201.html].

٧ – وتكفل المادة ١٠ من الدستور البلجيكي لعام ١٩٩٤ لكل شخص المساواة أمام القانون وكذلك المساواة بين المرأة والرجل. وتنص المادة ١١ على وجوب التمتع بالحقوق والحريات دون تمييز. ووفقا للمادة ١١ مكررا، يضمن القانون جواز ممارسة النساء والرجال للحقوق والحريات على قدم المساواة، كما يساوي بينهما في إمكانية انتخابهم وتعيينهم في المناصب العامة [انظر، http://www.wipo.int/wipolex/en/text.jsp?file_id=262277].

٨ – وتكفل المادة ٢٤ من الدستور حرية التعليم. والتعليم مجاني، غير تمييزي، ويترك المجتمع المحلي للوالدين حرية اختيار، ويحترم المعتقدات الفلسفية والأيديولوجية والدينية للآباء والتلاميذ. وتتيح المدارس التي تديرها السلطات العامة، حتى نهاية التعليم الإلزامي، الاختيار بين تعلم أحد الأديان المعترف بها وتعلم الأخلاقيات غير الطائفية. ولكل شخص الحق في التعليم مع احترام الحقوق والحريات الأساسية. والتعليم مجاني حتى نهاية التعليم الإلزامي. ولجميع التلاميذ البالغين سن الدراسة الحق في التعليم الأخلاقي أو الديني على نفقة المجتمع المحلي. وجميع التلاميذ والطلاب والآباء والمدرسون والمؤسسات متساوون أمام القانون. ويأخذ القانون في الاعتبار الاختلافات الموضوعية في الخصائص المميزة لكل سلطة تنظيمية، تتطلب معاملة متميزة.

٩ – ويهدف التعليم في بلجيكا في المقام الأول إلى ضمان تعليم شخصي وتدريب مهني كاملين للجميع، بصرف النظر عن خلفيتهم الإثنية أو الاجتماعية، وعلى قدم المساواة من الناحية الاجتماعية، وذلك بهدف ضمان الاندماج في عالم العمل. ولهذا الغرض، يُشجع التعليم على اكتساب المعارف والمهارات والمواقف؛ وهو متاح للجميع من خلال اعتماد سياسة تكافؤ الفرص، ومتمايز، ومتلائم مع احتياجات مختلف الفئات المستهدفة.

١٠ - وبلجيكا دولة اتحادية تتألف من ثلاث جماعات وثلاث مناطق وأربع مناطق لغوية. وعلى أساس الإصلاحات المؤسسية، فإن حكومات المجتمعات المحلية ووزرائها ومجالسها الوطنية هي المسؤولة عن اتخاذ القرارات المتعلقة بالتعليم. ومنذ عام ١٩٨٩ يطبق كل مجتمع محلي نظام التعليم الخاص به. والولايات التعليمية متماثلة في المجتمعات المحلية الثلاثة. وعلى الرغم من اختلاف كل نظام مدرسي عن الآخر، فإن الهيكل العام واحد في جميع المجتمعات المحلية.

١١ - ووفقا للقانون المتعلق بالتعليم الإلزامي الصادر في عام ١٩٨٣، فإن التعليم إلزامي على مدى فترة اثني عشر عاما، من سن السادسة إلى الثامنة عشرة. ويلي التعليم الأساسي الذي يشمل مرحلة ما قبل المدرسة والتعليم الابتدائي، التعليم الثانوي الذي ينقسم إلى ثلاثة مراحل مدة كل واحدة منها سنتان. والمرحلة الأولى هي مرحلة المنهج الدراسي الأساسي، يمكن للطلاب أن يختاروا في نهايتها بين الشعبة العامة أو المهنية أو التقنية أو الفنية. ويستطيع الطلاب الذين يُتمّون السنتين الأوليين على الأقل من التعليم الثانوي والذين لا يرغبون في مواصلة الدراسة كامل الوقت إلى أن يبلغوا سن الثامنة عشرة، يستطيعون الالتحاق بدورة تدريبية إلزامية على أساس عدم التفرغ.

١٢ - وعلى الرغم من كل أوجه التشابه هذه، لكل مجتمع محلي خصوصياته. ففي الجماعة الناطقة بالفلمنكية، يمكن إنشاء المدارس وإدارتها دون أي تدخل من جانب الحكومة. ومع ذلك، فإن على المدارس التي ترغب في منح الشهادات المعترف بها رسميا والحصول على إعانات من الحكومة الفلمنكية أن تتقيد بالقواعد القانونية التي تنظم استخدام اللغات وتنظيم الدراسات. وينص القانون المتعلق بتنظيم استخدام اللغات في التعليم على أن لغة التعليم في المنطقة الناطقة باللغة الهولندية هي الهولندية. وفي منطقة الفلمنك، فإن الحضور إلى المدرسة ليس إلزاميا، وبإمكان الأطفال التعلم في المترل، شريطة الوفاء بالمتطلبات القانونية. والحق في التعليم يعني أيضا أن التعليم مجاني بالنسبة للآباء. والمجتمع المحلي هو المسؤول عن توفير جزء من اللوازم المدرسية العادية، وبإمكانه أن يمنح إعانة مالية لتغطية تكاليف النقل للتلاميذ الذين لا يعثرون على مؤسسة تعليمية يفضلونها وتقع ضمن مسافة معقولة عن مكان إقامتهم.

١٣ - وفي الجماعة الناطقة بالفرنسية، تتمثل الأهداف الرئيسية في المساواة في الحصول على التعليم، وفي تحقيق نتائج تعليمية وفرص متكافئة لجميع الأطفال. ووفقا للمادة ٦ من المرسوم المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٧، يهدف التعليم الابتدائي إلى كفالة فرص متساوية لجميع الطلاب من أجل تحقيق التحرر الاجتماعي. وتطبق المنطقة الناطقة بالفرنسية في بلجيكا منذ عام ٢٠٠٤ نظام تمويل مختلف. وفي إطار هذا النظام، تحصل المؤسسات التي يرتادها طلاب محرومون على إعانة مالية.

١٤ - وبلجيكا عضو في التحالف العالمي بقيادة اليونسكو المعني بالإعلام والشؤون الجنسانية (GAMAG)، وهو آلية تعمل على تعزيز المساواة بين الجنسين في وسائط الإعلام ومن خلالها. ويجري تمكين الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من خلال إقامة شراكات مع منظمات وسائط الإعلام من أجل التعاون بشأن مشاريع محددة. وقد قام التحالف بإعداد وتوزيع برنامج بحث بهدف إذكاء الوعي بأوجه عدم المساواة القائمة بين الجنسين، وتقديم توصيات من أجل تحقيق التغير. ويتضمن البرنامج تحليلا لنتائج البحوث الحالية وصلتها المحتملة بالسياسات، ويحدد الفجوات القائمة في مجال البحوث، ويوصي بأن يتخذ التحالف والجهات الأخرى صاحبة المصلحة في العالم إجراءات تتعلق بالبحوث والسياسات.

١٥ - وأنشئت جائزة لوريال - اليونسكو لشراكة المرأة في مجال العلوم، التي تأسست في عام ١٩٩٨، بهدف الاعتراف بدور المرأة في مجال العلوم وتعزيزه. وتكافؤ برامج الشراكة النساء العالمات الشهيرات اللاتي ساهمن من خلال انجازاتهن البارزة في النهوض بالمعرفة العلمية والتوعية بما تعود به من منافع على المجتمع، وتقدم الدعم للشابات من النساء العالمات الواعدات اللاتي تنفذن مشاريع قيمة لها مقومات النجاح. وبرامج الشراكة لها علاقة وثيقة بتنفيذ الاتفاقية لأنها تهدف، أي البرامج، إلى دعم الباحثات الشابات في المراحل الحاسمة من حياتهن الوظيفية. وفي كل عام، تمنح الشراكة على الصعيد الدولي زمالات دولية لخمسة عشر باحثة في مرحلة الدكتوراه أو ما بعد الدكتوراه في مجال علوم الحياة لتمكينهن من توسيع نطاق خبرتهن في مؤسسات البحوث المعترف بها خارج بلدانهم الأصلية. وبالإضافة إلى الزمالات الإقليمية، تمنح أيضا زمالات وطنية للدول العربية ولبلدان أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. والهدف من هذه الزمالات هو مساعدة النساء الشابات على الشروع في ممارسة مهنهن العلمية مع ملاءمة الدعم للواقع المحلي.

بروني دار السلام

١٦ - بروني دار السلام طرف في اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم منذ عام ١٩٨٥ ولكنها لم تقدم تقارير إلى اليونسكو في إطار المشاورات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بمكافحة التمييز في مجال التعليم.

١٧ - ولا يتضمن دستور عام ١٩٥٩ أية أحكام تتعلق بالتعليم، وعدم التمييز، أو المساواة بين الجنسين.

١٨ - ويخضع نظام التعليم في بروني دار السلام تماما للقوانين. وعلى الرغم من أن التعليم فيها غير إلزامي، يلتحق جميع الأطفال تقريبا بالمدرسة من سن الخامسة إلى الخامسة عشرة

(المرحلة الدنيا من التعليم الثانوي). وعادة ما يحصل جميع الأطفال على ما لا يقل عن ٩ سنوات من التعليم الرسمي. والتعليم الابتدائي مدته ست سنوات يقضي منها الطلاب ثلاث سنوات في مرحلة التعليم الابتدائي الدنيا (من السنة الأولى إلى الثالثة) وثلاث سنوات أخرى في المرحلة الابتدائية العليا (من السنة الرابعة إلى السادسة). ويتلقون تعليمهم باللغتين المالية والإنكليزية ويتعلمون المهارات الأساسية في الكتابة والقراءة والرياضيات. وفي نهاية السنة السادسة، يجري تقييم مؤهلات الطلاب الابتدائية لتقرير مدى قدرتهم على مواصلة التعليم الثانوي ثم يلتحقون بدورة التعليم الثانوي التي تناسب قدرتهم على الاستيعاب والتعلم.

١٩ - وينقسم التعليم الثانوي إلى مرحلتين: المرحلة الدنيا والمرحلة العليا، ويستمر مدة خمس أو ست سنوات. وفي مرحلة التعليم العالي، تُدرس الكليات والمعاهد التقنية والمهنية برامج يحصل الخريجون، بعد سنتين ونصف من الدراسة، على شهادة. والهدف العام هو أن يظل الطلاب يتعلمون طوال حياتهم، وواثقين من أنفسهم ومبدعين، ومتواصلين، ويشاركون بفعالية في طلب المعرفة. ويزود نظام التعليم الطلاب بالمهارات والمعارف اللازمة لتمكينهم من إتمام دراستهم بنجاح على الصعيدين المحلي والدولي.

٢٠ - وشارك وفد من حكومة بروني دار السلام بنشاط في حلقة عمل بشأن ”دعم وضع السياسات والتخطيط من أجل إدماج الفئات المحرومة في المجتمع في المجتمعات المحلية في منطقة جنوب شرقي آسيا“، شاركت في تنظيمها اليونسكو وكلية ترينيتي في دبلن، وجامعة ملبورن، وعُقدت في الفترة من ٦ إلى ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤، في نوسا دوا، في بالي، إندونيسيا. وخلال حلقة العمل، عرضت المؤسسات المنظمة المنهجيات التي قامت بوضعها بهدف معالجة مسألة الإدماج الاجتماعي. وقدم الوفد رؤية حكومة بروني دار السلام فيما يتعلق بالإدماج الاجتماعي التي تؤكد فيها على أهمية الأسرة بوصفها مؤسسة لتعزيز نسيج التماسك الاجتماعي.

الصين

٢١ - الصين ليست طرفا في اتفاقية اليونسكو المتعلقة بمكافحة التمييز في مجال التعليم. وفي ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، أخطرت الصين المدير العام لليونسكو أن الاتفاقية ستظل منطبقة على منطقة ماكاو، الصين، اعتبارا من ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ولم تقدم الصين تقريرا لليونسكو في إطار مشاورات الدول الأطراف بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بمكافحة التمييز في مجال التعليم.

٢٢ - وكما يشير إلى ذلك الدستور، فإن الصين دولة متحدة متعدد القوميات، شارك في إنشائها شعوب جميع قومياتها. وقد ترسخت لدى القوميات العلاقات القائمة على المساواة والوحدة والتعاضد، وسوف يستمر تعزيزها. وتنص المادة ٣٣ على المساواة بين جميع مواطني الصين أمام القانون. وبموجب المادة ٣٤، يحق لجميع المواطنين الذين بلغوا سن الثامنة عشرة التصويت والترشح للانتخابات، بغض النظر عن وضعهم الإثني، أو انتمائهم العرقي، أو جنسهم أو مهنتهم، أو خلفيتهم العائلية أو معتقداهم الدينية، أو مستواهم التعليمي، أو ممتلكاتهم، أو مدة إقامتهم، عدا الأشخاص المحرومين من الحقوق السياسية وفقا للقانون. وتنص المادة ٤، على أن جميع القوميات متساوية في الصين. وتسهر الدولة على حماية الحقوق والمصالح المشروعة للأقليات القومية وتعمل على دعم وتطوير العلاقات على أساس المساواة والوحدة والتعاضد بين جميع القوميات في الصين. وتقدم المساعدة إلى المناطق التي تقطنها الأقليات القومية من خلال الإسراع بالتنمية الاقتصادية والثقافية وفقا للخصائص والاحتياجات المختلفة. وتحظر الصين ممارسة التمييز والقمع ضد أي قومية من القوميات فضلا عن الأعمال التي تقوض وحدة القوميات أو تحرض على الانقسام. وتتمتع جميع القوميات بحرية استخدام لغاتها المنطوقة والمكتوبة الخاصة بها وتطويرها، والمحافظة على عاداتها وتقاليدها وتطويرها.

٢٣ - وتنص المادة ٤٨ من الدستور على أن المرأة في جمهورية الصين الشعبية مساوية للرجل في الحقوق في جميع مجالات الحياة، بما في ذلك في المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والأسرية. وتحمي الدولة حقوق المرأة ومصالحها، وتطبق مبدأ الأجر المتساوي لقاء العمل المتساوي في القيمة للرجال والنساء على حد سواء، كما توفر التدريب للنساء وتختار من بينهن من يشغلن المناصب العليا.

٢٤ - وتنص المادة ٤٦ من الدستور على أن من واجب ومن حق المواطنين الصينيين الحصول على التعليم. وتنص المادة ٤٥ على أن لكل من الدولة والمجتمع دور يقوم به في اتخاذ الترتيبات اللازمة لتوفير العمل والعيش والتعليم للأشخاص ذوي الإعاقة.

٢٥ - ويؤكد قانون التعليم لعام ١٩٩٥على المكانة الاستراتيجية التي يحتلها التعليم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وتنص المادة ٩ على أن من حق جميع المواطنين ومن واجبهم الحصول على التعليم، والتمتع بالمساواة في الفرص التعليمية بصرف النظر عن الطائفة الإثنية التي ينتمون إليها، أو عرقهم، أو جنسهم، أو مهنتهم، أو وضعهم الاجتماعي، أو معتقداهم الدينية. ويسهر مجلس الدولة والحكومات الشعبية المحلية في جميع المستويات على توجيه وإدارة التعليم وفقا للمبادئ السارية والتوزيع المناسب للمسؤوليات.

٢٦ - وينص القانون المتعلق بالتعليم الإلزامي، المعتمد في عام ١٩٨٦، والمعدل في عام٢٠٠٦ على أن الدولة هي التي تقوم بإنشاء وإدارة المدارس من مختلف الأصناف، وتعميم التعليم الابتدائي الإلزامي لمدة تسع سنوات، وتشجيع التعليم في مرحلة ما قبل المدرسة والتعليم الثانوي والتعليم المهني والتعليم العالي. وعموما يلتحق الأطفال بالتعليم الابتدائي من سن السادسة إلى الحادية عشرة. ومن حق وواجب جميع الأطفال الذين بلغوا هذه السن أن يحصلوا على التعليم الإلزامي على قدم المساواة مع غيرهم بغض النظر عن جنسهم، أو قوميتهم، أو عرقهم، أو وضع أسرهم، أو ممتلكاهم، أو معتقداهم الدينية. وعادة ما تتولى السلطات المحلية إدارة المدارس الابتدائية، والتعليم فيها مجاني، على الرغم من وجود بعض المدارس الخاصة المملوكة للمؤسسات والأفراد. ويلتحق الأطفال بالتعليم الثانوي من سن الثانية عشرة إلى السابعة عشرة. والسنوات الثلاث الأولى من التعليم الثانوي إلزامية ومجانية. أما المدارس الإعدادية فغير إلزامية، ويدفع الطلاب حدا أدنى من رسوم الدراسية. وغالبا ما تقدم المدارس الثانوية الخاصة التعليم المتخصص، وتميل إلى التركيز أكثر على التعليم المهني، غير أن المؤهلات التي تمنحها تعتبر مضاهية للمؤهلات التي تمنحها المدارس الثانوية التي تديرها الدولة.ويتوفر التعليم العالي في الجامعات والكليات والمعاهد والكليات المهنية. وهو يشمل برامج تعليمية يحصل فيها الطلاب بعد التخرج على شهادات مهنية أو على شهادات جامعية، وشهادات في الدراسات العليا، وشهادة الدكتوراه.

٢٧ - وأنشأت الدولة مرافق تعليمية بهدف القضاء على الأمية، وتوفير التعليم السياسي والعلمي والتقني والمهني للعمال والفلاحين والموظفين الحكوميين وغيرهم من العاملين. وتشجع الناس على أن يتثقفوا من خلال الدراسة المستقلة.

٢٨ - واللغة الصينية هي لغة التخاطب واللغة المكتوبة الأساسية المستخدمة في المدارس وغيرها من المؤسسات التعليمية. ويجوز للطلاب المسجلين المنتمين أساسا للأقليات الإثنية أن يستخدموا لغة المجتمع المحلي أو لغة السكان الأصليين الشائعة في المنطقة.

٢٩ - وفي عام ٢٠٠٨ تم تنقيح قانون حماية الأشخاص ذوي الإعاقة لعام ١٩٩٠، وفي عام ١٩٩٤تم اعتماد اللائحة التنظيمية بشأن تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تنص على أن تتولى الدولة حماية الطلاب ذوي الإعاقة وتدعو إلى الزيادة تدريجيا في المدخلات المالية وتحسين التعليم لفائدهم.

٣٠ - وغالبا ما تركز الأنشطة الجارية في إطار برنامج اليونسكو لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتثقيف الجنسي في الصين على القضايا الجنسانية. ومن الأنشطة المضطلع بها في هذا الصدد: تقديم الدعم لوضع خطط للدروس النموذجية من أجل تعزيز التثقيف الجنسي والجنساني باستخدام الأفلام؛ ودعم التوعية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتثقيف الجنسي للشبان والشابات من خلال واسطة إعلامية جديدة هي

''الدروس بواسطة الإنترنت''؛ والدفاع عن حقوق المثليات، والمثليين، ومزدوجي الميل الجنسي، ومغايري الهوية الجنسانية، والمساعدة على تحديد أسلوب للتصدي لمضايقة المثليين في المؤسسات التعليمية بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية، والجامعات والمدارس؛ وإجراء دراسة عن التثقيف الجنسي والصحة والإعاقة؛ وتوسيع نطاق التعليم ليشمل المنظور الجنساني، والتثقيف الجنسي الشامل القائم على الحقوق في الصين من خلال مراجعة المناهج الدراسية، وتدريب المعلمين، وأنشطة التواصل لصالح الفئات الرئيسية من الشباب.

٣١ - وتركز بوجه خاص بعض المشاريع التي تنفذها اليونسكو على الشابات المحرومات. وفي إطار المشروع المشترك الخاص بالشباب والعمالة والهجرة (٢٠٠٩-٢٠١٢)، تساهم اليونسكو بوصفها إحدى وكالات الأمم المتحدة المشاركة فيه، في تحسين إمكانية وصول المهاجرين إلى المعلومات وتطوير المهارات، وتحسين تقديم الخدمات الاجتماعية للمهاجرين الشباب وخاصة منهم النساء والفتيات. وحتى بعد انجاز المشروع، سيواصل الشركاء الوطنيون في المشروع إيلاء اهتمام خاص لحقوق العاملات الشابات المهاجرات وتوفير خدمات الرعاية الصحية لهن.

٣٢ - وبُذلت جهود منتظمة من أجل تحليل البيانات المصنفة حسب نوع الجنس بشأن التعليم لغرض تحديد الثغرات في مجال الوصول إلى التعليم. ودعمت مؤخرا اليونسكو واليونيسيف إعداد تقرير الصين لفترة العشر سنوات (٢٠٠٠-٢٠١٠) عن التقدم المحرز من أجل تحقيق أهداف توفير التعليم للجميع الذي ركز على ضرورة تحسين معدلات إلمام الإناث بالقراءة والكتابة من بين مسائل أخرى. وقد نُشر التقرير ووُزع على نطاق واسع.

٣٣ - وتشارك اليونسكو بنشاط في مناقشات ومبادرات الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة المتعلقة بالشؤون الجنسانية في الصين. ويرأس مدير مكتب اليونسكو في بيجين فريق الأمم المتحدة المواضيعي المعني بالمسائل الجنسانية. وشاركت اليونسكو مشاركة كاملة في إعداد التقرير السري لفريق الأمم المتحدة القطري الخاص بتنفيذ الصين لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٣٤ - وأُجريت في بيجين دراسة أساسية بشأن توعية المرأة والرجل بالعنف المنزلي ومواقف كل منهما إزاءه. ووثقت الدراسة الاستقصائية الخدمات والبرامج والتدخلات في البلدان النموذجية وقيمت مدى إلمام المرأة والرجل بهذه البرامج. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٤، نظمت اليونسكو اجتماع مائدة مستديرة شارك فيها خبراء دوليون وتناولت القوانين المتعلقة بالعنف العائلي في الصين، وركزت بوجه خاص على النساء والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة. ومن التوصيات المنبثقة عن اجتماع المائدة المستديرة التأكيد على أهمية مسؤولية الدولة عن اعتماد قوانين لمنع العنف العائلي، ووضع تعريف أشمل للعنف العائلي،

وإنشاء آلية للتدخل المتعدد المؤسسات ونظام إبلاغ من أجل القضاء على العنف العائلي. وتم وضع صحائف وقائع تتعلق بإنهاء العنف ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. وتقدم اليونسكو حاليا مدخلات تقنية كجزء من عمل فرقة عمل تابعة للأمم المتحدة أنشئت لغرض المساهمة في سن قانون جديد في الصين يتعلق بالعنف العائلي. وما أن يتم اعتماد هذا القانون ستترتب عليه آثار هامة على مستوى السياسة العامة فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين، واحترام حقوق النساء والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أنحاء الصين.

٣٥ - وفي إطار البرنامج المشترك لصندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بشأن ''تحسين التغذية، وسلامة الأغذية، والأمن الغذائي لفائدة نساء الصين وأطفالها الأكثر ضعفا''، تم وضع دليل تدريبي على القانون الجديد المتعلق بسلامة الأغذية وحماية الحقوق. واعتمد اتحاد النساء المحلي هذا الدليل لغرض استخدامه في الدورات التدريبية في المستقبل، كما قامت الكيانات الحكومية المعنية في المواقع التجريبية بصياغة خطط عمل بشأن الأمن الغذائي. وأدرجت أيضا أنشطة الدعوة في عملها اليومي.

٣٦ - وبادر مكتب اليونسكو، بالتعاون الوثيق مع جامعة يونان في بيجين، بتنفيذ مشروع لتوعية جميع أصحاب المصلحة بهدف تعزيز حقوق النساء المهاجرات وتمكينهن، وحصولهن على ما يليق بهن من عمل وتعليم وسكن من أجل تحسين الإدماج الاجتماعي للمهاجرات ووضع سياسات تمنع العنف والتمييز ضد المرأة.

٣٧ - والصين عضو في التحالف العالمي بقيادة اليونسكو المعني بالإعلام والشؤون الجنسانية (GAMAG). (للاطلاع على معلومات عامة عن عمل التحالف، انظر الفقرة ١٤).

٣٨ - ومنحت اليونسكو في إطار برنامجها للزمالات الدراسية، زمالة في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ إلى باحثة شابة من الصين لتقوم ببحث في مجال هندسة النقل ونظم وأدوات تكنولوجيا النقل.

٣٩ - وفي إطار برنامج الزمالات (السور العظيم)، الذي تشترك في رعايته اليونسكو وجمهورية الصين الشعبية، تم منح سبع زمالات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ إلى باحثات شابات من الرأس الأخضر، وغينيا، والهند، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وقيرغيزستان ليقمن ببحوث في ميادين من قبيل هندسة المعلومات والاتصالات، والصيدلة، ورسم الخرائط، ونظم المعلومات الجغرافية، وعلم الاقتصاد، وإدارة الأعمال واللغة الصينية.

٤٠ - وفي إطار برنامج جائزة لوريال - اليونسكو للمرأة في مجال العلوم، تم منح زمالة دولية وزمالة وطنية إلى عالمتين صينيتين.

غانا

٤١ - غانا ليست طرفا في اتفاقية اليونسكو المتعلقة بمكافحة التمييز في مجال التعليم، ولكنها قدمت تقريرا لليونسكو عن المشاورة الثامنة للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بمكافحة التمييز في مجال التعليم. وجرى التسليم في التقرير الموجز عن نتائج المشاورات المقدم إلى المجلس التنفيذي بأن أطفال الأسر المعيشية الفقيرة في غانا يكافحون في كثير من الأحيان من أجل مواصلة التعليم، ولا سيما الأطفال والمراهقون الذين يُجبرون على بدء العمل في سن مبكرة لإعالة أسرهم ماليا، وكذلك الطلاب المقيمين بعيدا جدا عن أي مدرسة وتعوزهم الموارد اللازمة لتحمل تكاليف التنقل. ولذلك، فإن الدولة اتخذت في المقام الأول تدابير مالية، ومبادرات وبرامج معونة بهدف تيسير الوصول إلى التعليم ومواصلة التعليم. ونظرا لأن الرسوم المدرسية ليست هي العقبة المالية الوحيدة التي تواجهها الأسر عند إرسال أبنائها إلى المدارس، فقد صممت أيضا غانا سياسات الغرض منها إزالة التكاليف الأخرى ذات الصلة بالتعليم، ولا سيما بالنسبة للأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية أو المناطق النائية. ومن هذه التدابير، على سبيل المثال، توفير أشكال من المعونة المالية للطلاب والمدارس، مثل المنح الدراسية على أساس الجدارة والاحتياجات، والقروض، والإعانات المالية، والجوائز والإعفاء من الرسوم. وقدمت غانا معلومات عن توفير النقل المجاني وتقديم الوجبات المدرسية المجانية. وأشار التقرير أيضا إلى أن غانا تتخذ تدابير لمواجه القوالب النمطية، لا سيما ما يتعلق منها بالمرأة والعلم.

٤٢ - ويتضمن دستور عام ١٩٩٢ أحكاما عديدة تتعلق بالمساواة وعدم التمييز. ويشير في ديباجته إلى حق شعب غانا الطبيعي وغير القابل للتصرف في إرساء إطار حكومي يكفل له وللأجيال المقبلة نعم الحرية، وتكافؤ الفرص والرخاء. وتكفل المادة ١٢ من الدستور لكل شخص في غانا، بصرف النظر عن عرقه، أو أصله، أو رأيه السياسي، أو لونه، أو ديانته، أو مذهبه، أو حالته الاقتصادية أو نوع جنسه، عدم التعرض للتمييز، والتمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، شريطة احترامه حقوق وحريات الآخرين والمصلحة العامة. وتنص أيضا المادة ١٧ على أن الجميع متساوون أمام القانون. وبموجب المادة ٣٥، تدعم الدولة بنشاط اندماج شعوب غانا وتحظر التمييز والتحيز على أساس مكان المنشأ، أو ظروف الميلاد، أو الأصل العرقي، أو نوع الجنس، أو الديانة، أو المذهب، أو المعتقدات الأخرى؛ وتعزز روح الولاء إلى غانا دون غيره من والولاءات القطاعية والعرقية وغيرها؛ وتعمل على تحقيق توازن إقليمي وجنساني معقول في التوظيف والتعيين في المناصب العامة.

٤٣ - ويتضمن أيضا الدستور أحكاما تتعلق بالمساواة بين الجنسين. وبموجب المادة ٣٦، تتيح الدولة تكافؤ الفرص الاقتصادية لجميع المواطنين؛ وتتخذ على وجه الخصوص، جميع الخطوات اللازمة لضمان إدماج المرأة الكامل في صلب التنمية الاقتصادية في غانا. وتنص

المادة ٢٢، على المساواة بين الزوجين في حيازة الممتلكات المكتسبة بصورة مشتركة أثناء الزواج. ووفقا لأحكام المادة ٢٧ تُقدم الرعاية الخاصة للأمهات خلال فترة معقولة قبل الولادة وبعدها، وتحصل الأمهات العاملات خلال هذه الفترات، على إجازة مدفوعة الأجر. وتوفر الدولة المرافق اللازمة لرعاية الأطفال دون سن المدرسة حتى تتمكن النساء، اللاتي عادة ما تتحملن الجانب الأكبر من أعباء رعاية الأطفال، من تحقيق إمكاناتهن كاملة. وتكفل الدولة المساواة للمرأة في الحق في التدريب والترقية دون أي عوائق.

٤٤ - ووفقا لبرنامج إصلاح التعليم لعام ١٩٨٧، صار التعليم أكثر صلة بالواقع الاجتماعي - الاقتصادي في البلد حتى يتمكن أطفال غانا من العيش حياة منتجة وذات مغزى. ومن المبادئ التوجيهية المتوخاة في هذا الصدد تحقيق الإنصاف والجودة في نظام التعليم. ومنذ اصلاحات عام ٢٠٠٢، يهدف النظام إلى تحقيق التوازن لدى الأفراد، بمدهم بما يلزم من المعارف والمهارات، والقيم، والكفاءات اللازمة من أجل بناء الذات، وتحقيق التحول الاجتماعي - الاقتصادي والسياسي في البلد.

٤٥ - وتنص المادة ٣٨ من الدستور على أن تقوم الدولة بتوفير المرافق التعليمية على جميع المستويات وفي جميع المناطق، وتجعل تلك المرافق متاحة لجميع المواطنين. وينبغي تشجيع حملات محو الأمية الوظيفية أو تكثيفها قدر الإمكان. وتنص المادة ٢٥، على أن لكل شخص الحق في المساواة في الفرص التعليمية والوصول إلى المرافق، بهدف تحقيق الإعمال الكامل لهذا الحق. وبناء على ذلك، فإن التعليم الأساسي مجاني وإلزامي ومتاح للجميع. ومدة التعليم الأساسي في غانا الآن هي ١١ عاما، منها سنتان في رياض الأطفال، وست سنوات في المدرسة الابتدائية، وثلاث سنوات في المدرسة الإعدادية.وتوفر غانا أيضا مدة أربع سنوات من التعليم الثانوي والتعليم قبل الجامعي، حسب الاقتضاء، وهو متاح للجميع على قدم المساواة. والتعليم العالي أو ما يعادله (مع التركيز على العلوم والتكنولوجيا) متاح للجميع على قدم المساواة، على أساس الكفاءة، وبكافة الوسائل المناسبة، ولا سيما عن طريق الأخذ تدريجيا بمجانية التعليم؛ وهو يتكون من ثلاث مراحل، مرحلة البكالوريوس ومدتها أربع سنوات، ومرحلة الماجستير ومدتها سنتان أو ثلاث سنوات، ثم مرحلة الدكتوراه ومدتها سنتان على الأقل. وتوفر الدولة أيضا برنامج محو الأمية للكبار، والتدريب المهني، وإعادة التأهيل، وإعادة توطين الأشخاص ذوي الإعاقة، كما توفر برامج التعليم مدى الحياة. ولكل شخص الحق في أن ينشئ ويدير، على حسابه الخاص، مدرسة خاصة في أي مرحلة من مراحل التعليم ومن أي صنف كانت، وفقا للشروط التي ينص عليها القانون.

٤٦ - وغانا عضو في التحالف العالمي بقيادة اليونسكو المعني بالإعلام والشؤون الجنسانية (GAMAG). (انظر الفقرة ١٤ للاطلاع على معلومات عامة عن عمل التحالف).

٤٧ - وفي إطار برنامج الزمالات الدراسية لليونسكو، مُنحت خمس زمالات لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٤ إلى باحثات شابات من غانا لإجراء بحوث في مجالات العلوم الزراعية، والتنمية المستدامة لمصادر الطاقة، واستخدام تقنية النظائر المشعة في تقييم ديناميات مسارات الخصائص الكيميائية للتربة ومياه السطح، ومسارات المغذيات.

٤٨ - وفي إطار لوريال - اليونسكو للمرأة في مجال العلوم، تم منح زمالة دولية في عام ٢٠١٣ إلى عالمة من غانا.

٤٩ - وجرى تنفيذ مشروع من الموارد الخارجة عن الميزانية في غانا خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ عنوانه ''تطوير تدريب المرأة على القيادة القادرة على تحقيق التحول في أفريقيا''.

غينيا

٥٠ - غينيا طرف في اتفاقية اليونسكو المتعلقة بمكافحة التمييز في مجال التعليم منذ عام ١٩٦٤، وقدمت تقريرا لليونسكو في إطار المشاورة السابعة للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بمكافحة التمييز في مجال التعليم.

٥١ - وتنص المادة ١ من دستور عام ٢٠١٠ على أن غينيا تكفل المساواة أمام القانون والتضامن لجميع المواطنين بغض النظر عن العرق أو الجنس أو الأصل الإثني أو الديانة أو العقيدة. وتقضي المادة ٨ بأن جميع البشر متساوون أمام القانون. ولا يجوز تمييز أي شخص، ذكرا أو أنثى، أو حرمانه أو التحيز ضده في العمل على أساس نوع الجنس أو المولد أو العرق أو الأصل الإثني أو اللغة أو الديانة أو الآراء الفلسفية أو السياسية. وتنص المادة ٤ على أن القانون يقضي بمعاقبة من يرتكب التمييز العنصري أو العرقي أو الديني. وتتضمن المادة ٢ من الدستور حكما يتعلق بالمساواة بين الجنسين بموجب ينص على أن الرجل والمرأة متساويان بصفتهم مواطنين وناخبين يتمتعان بالحقوق المدنية والسياسية.

٥٢ - وصُمم النظام التعليمي في غينيا على منوال النظام الفرنسي من قبل أن تصبح غينيا دولة مستقلة. و في عام ١٩٦١ أممت غينيا جميع المدارس. ولا تزال اللغة الفرنسية هي لغة التعليم. والتعليم مجاني وإلزامي بالنسبة للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٧ سنوات و ١٣ سنة. ويقضي التلاميذ السنوات الست الأولى من التعليم الأساسي الذي يستمر ١١ سنة في المدارس الابتدائية. ومع ذلك، فإن العديد من أطفال المناطق الريفية لا يتجاوزون عمليا هذه المرحلة. ولا يصل إلى مرحلة التعليم الثانوي سوي الترر اليسير من التلاميذ، وتمثل السنوات الأربع الأولى منها المرحلة الدنيا تليها المرحلة العليا ومدتها ثلاث سنوات. غير أن ذلك لا يتحقق إلا للمحظوظين من الشباب الذين يستطيع آباؤهم تحمل رسوم الدراسة.

ويشمل نظام التعليم العالي في غينيا جامعتين هما جامعة كوناكري وجامعة كانكان، وثلاثة معاهد مهنية ملحقة بالجامعتين.

٥٣ - ويساهم العديد من المنظمات غير الحكومية في نظام التعليم في غينيا. فهي تساهم في بناء المدارس وتجهيزها. ويقدم بعضها الدعم عن طريق توفير اللوازم المدرسية والمساعدة في تحسين التعليم الابتدائي. وأُنشئت أطر للتشاور مع مختلف المنظمات الشريكة.

٥٤ - وفي إطار برنامج اليونسكو للزمالات الدراسية، منحت زمالتان في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ إلى باحثتين شابتين من غينيا للقيام ببحث في مجال هندسة النقل والاتصالات وتنمية القدرات لغرض التعليم الأساسي.

٥٥ - وقدم برنامج اليونسكو للمشاركة مبلغا إجماليه ٠٠٠ ٢٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتمويل مشروع يتعلق بمسألة العنف ضد النساء والفتيات.

بولندا

٥٦ - بولندا طرف في اتفاقية اليونسكو المتعلقة بمكافحة التمييز في مجال التعليم منذ عام ١٩٦٤، وقدمت تقريرا لليونسكو في إطار المشاورة الثامنة للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بمكافحة التمييز في مجال التعليم. ووفقا للتقرير، وبما أن إمكانية الوصول إلى العدالة يمكن أن يكون أصعب من الحصول على التعليم، قدمت بولندا معلومات عن مكاتب أمناء المظالم التي تعالج قضايا التمييز في مجال التعليم، وهي مؤسسات يمكن أن تعالج الشكاوي بسهولة أكبر. وأنشأت بولندا مكتب المفوض الحكومي المعني بالمساواة في المعاملة، وهو هيئة ترصد الامتثال لمبدأ المساواة في المعاملة القانونية والاجتماعية (بما في ذلك تقييم الإجراءات القانونية)، وتبادر باتخاذ وتنفيذ وتنسيق ورصد الإجراءات الرامية إلى ضمان المساواة في المعاملة والحماية من التمييز في جميع ميادين الحياة الاجتماعية. ويشير التقرير أيضا إلى أن بولندا قررت سنة تعليم إلزامي في المرحلة ما قبل الابتدائي. والغرض من التوسيع التدريجي لنطاق التعليم المجاني والإلزامي هو تعزيز الوصول إلى التعليم وزيادة إتاحة الفرص التعليمية للجميع وفي جميع المستويات. وبالإضافة إلى ذلك، نفذت بولندا سياسات مجانية الكتب المدرسية لمساعدة الأطفال من الأسر المعيشية الفقيرة.

٥٧ - وللطلاب ذوي الإعاقة في بولندا الحق في الحصول على المساعدة، وفي خطة دراسية خاصة. والمدارس العامة مطالبة بتقديم مساعدة سيكولوجية وتربوية للتلاميذ تعترف بقدراتهم النفسية والبدنية، وتلبي احتياجاتهم الإنمائية والتعليمية. وعلاوة على ذلك، تنفذ بولندا برنامجا خاصا بالشباب الذين تركوا الدراسة، وبرنامجا لتنمية المهارات بهدف إدماج الأفراد الذين ليس لهم مؤهلات تعليمية في سوق العمل. وفي هذا الصدد، أفادت الدولة أنها بصدد إنشاء برامج لتعليم المساجين القراءة والكتابة. كما شددت على أهمية المؤهلات الرسمية. وبناء على

ذلك، فقد حددت مسارا للكبار لتمكينهم من إنهاء التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي وقدمت دعما ماليا لتعلم الكبار.

٥٨ - ويشير التقرير إلى أن بولندا قد شرعت في تنفيذ عدة مبادرات من أجل الاعتراف بحق الأقليات الوطنية في ممارسة أنشطتها التعليمية الخاصة بها وتشجيعها على الاندماج في المجتمع. وفيما يتعلق بالمهاجرين، شرعت بولندا في تنفيذ مبادرات لتعليم اللغة تركز على المهاجرين وتهدف إلى تيسير إدماجهم في المجتمع. ووضعت برنامجا، يقوم في إطاره مساعدون بتقديم المزيد من الخبرة للمساعدة في تعليم أطفال الروما. وأفادت بولندا أنه عندما يكون المدرسون المساعدون ملمين بثقافة الأقليات، فإن البرنامج ييسر التعاون بين المدرسين المساعدين الملمين بثقافة الروما، وآباء أطفال الروما، والأطفال المنحدرين من أصول عرقية مختلفة، والآباء الذين أقدموا على إرسال أطفالهم إلى المدارس بعد أن اتضحت لهم أهمية التعليم. وعلاوة على ذلك، أصبح بإمكان المتخصصين والمربين العاملين في المؤسسات التعليمية فهم المشاكل المتعلقة بتعليم أطفال الروما وإدماجهم في المجتمع فهما أفضل.

٥٩ - وبعد تقييم مواطن القوة ومواطن الضعف في النتائج التعليمية، أفادت بولندا بأن التحدي الرئيسي يكمن في زيادة التركيز على تنمية التفكير الإبداعي والنقدي، والتنظيم الذاتي، والتواصل الفعلي والعمل الجماعي.

٦٠ - وتنص المادة ٦ من دستور عام ١٩٧٧ على أن تهيئ الدولة الظروف المناسبة لتمكين الناس من الحصول على قدم المساواة على المنتجات الثقافية، التي تشكل مصدر الهوية الوطنية، والاستمرارية، والتطور. وتنص المادة ٣٢ على أن جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ولهم الحق في أن تعاملهم السلطات العامة معاملة متساوية. ولا يتعرض أي شخص للتمييز لأسباب سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو لأي سبب آخر أيا كان. وفقا للمادة ٦٠، يحق للمواطنين البولنديين الذين يتمتعون بكامل الحقوق العامة، الحصول على الخدمات العامة على قدم المساواة. ولكل شخص الحق في الحماية الصحيه. ووفقا للمادة ٦٨، تسهر السلطات العامة على توفير الرعاية الصحية الخاصة للأطفال والحوامل ولذوي الإعاقة وكبار السن.

٦١ - وتكفل المادة ٣٣ من الدستور المساواة بين الجنسين. ويتمتع الرجال والنساء في بولندا بحقوق متساوية، في الحياة الأسرية، والسياسية، والاقتصادية، ولا سيما فيما يتعلق بالتعليم، والعمالة، والترقية، كما يحق لهم الحصول على أجر متساو لقاء عمل متساو في القيمة، وفي الضمان الاجتماعي، وفي شغل الوظائف، والحصول على الرتب الشرفية.

٦٢ - ويتضمن الدستور أيضا أحكاما تتعلق بالمساواة بين الأقليات القومية والإثنية. وتنص المادة ٣٥ على أن الدولة هي التي تكفل للمواطنين البولنديين المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية حرية الحفاظ على لغتهم وتطويرها، والحفاظ على عاداتهم وتقاليدهم، وتطوير ثقافتهم

الخاصة بهم. وللأقليات القومية والعرقية الحق في إنشاء المؤسسات التعليمية والثقافية، والمؤسسات التي تسهر على حماية هويتهم الدينية، فضلا عن الحق في المشاركة في إيجاد حلول للمسائل المرتبطة بالهوية الثقافية.

٦٣ - ووفقاً للمادة ٧٠ من الدستور، لجميع المواطنين الحق في التعليم. والتعليم إلزامي حتى الثامنة عشرة من العمر. والتعليم في المدارس العامة مجاني. وتعمل السلطات العامة على كفالة حصول جميع المواطنين على قدم المساواة على التعليم. ولتحقيق هذا الهدف، تنشئ السلطات العامة نظما لتوفير المعونة المالية الفردية والمساعدة التنظيمية للطلاب، وتدعم تلك النظم. وقد تُجيز النظم الأساسية دفع مبالغ مالية مقابل بعض الخدمات التي تقدمها مؤسسات التعليم العالي العامة.

٦٤ - والهدف من التعليم هو تهيئة الظروف الملائمة لنماء التلاميذ وإعدادهم للاضطلاع بالمسؤوليات الأسرية والواجبات المدنية على أساس مبادئ التضامن والديمقراطية والتسامح والعدالة والحرية. وتُعدُّ المدرسة أيضا التلاميذ للمشاركة النشطة والمسؤولة في الأنشطة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية على جميع المستويات، والتصدي لاستبعاد وتهميش الأفراد والفئات الاجتماعية. وتم إصلاح نظام التعليم في بولندا في عام ١٩٩٩، ونُفذت تغييرات على مدى عدة سنوات. وأصبح التعليم الآن إلزاميا من سن السابعة حتى الثامنة عشرة، ومع ذلك أصبحت هناك بعض البدائل غير المدرسية متوفرة للذين بلغوا السادسة عشرة من العمر، منها التلمذة الصناعية. وينص القانون على سنة إلزامية في مرحلة ما قبل التعليم الابتدائي. ويتألف التعليم العالي من مراحل ما قبل التخرج، وما بعد التخرج، والدكتوراه. ويشمل المدارس المهنية العليا المنشأة حديثا، والجامعات، والجامعات التقنية، والأكاديميات المتخصصة مثل أكاديميات الطب والموسيقى.

٦٥ - وبولندا عضو في التحالف العالمي بقيادة اليونسكو المعني بالإعلام والشؤون الجنسانية (GAMAG).

٦٦ - وفي إطار برنامج الزمالات الذي تشترك في رعايته اليونسكو وبولندا، تم منح ست زمالات دراسية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ إلى شابات باحثات من البرازيل، وكوبا، والهند، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية للقيام ببحوث في مجالات مثل الهندسة التكنولوجية والسياحة الجيولوجية.

٦٧ - وفي إطار جائزة لوريال - اليونسكو للمرأة في مجال العلوم، تم منح زمالة دولية وزمالة وطنية إلى عالمتين من بولندا.

جزر سليمان

٦٨ - جزر سليمان طرف في اتفاقية اليونسكو المتعلقة بمكافحة التمييز في مجال التعليم منذ عام ١٩٨٢، ولكنها لم تقدم تقريرا لليونسكو في إطار المشاورة بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بمكافحة التمييز في مجال التعليم.

٦٩ - وتنص المادة ١٥ من دستور عام ١٩٧٨ على ألا يتضمّن أي قانون حكما ينطوي على تمييز، سواء كان هذا التمييز نصّا صريحا في صلب الحكم أو أثرا مترتّبا عليه. ولا يُعامل أي شخص شخصا آخر معاملة تمييزية متصرفا بموجب أي قانون مكتوب أو في إطار أداء وظيفته في مكتب حكومي أو عند ممارسته لأي سلطة حكومية. ولا يعامل أي شخص بطريقة تمييزية عند الاستفادة من خدمات المتاجر، أو الفنادق، أو النزل، أو المطاعم العامة، أو أماكن الترفيه العامة، أو في ما يتعلق بإمكانية الاستفادة من الأماكن التي يرتادها عامة الناس والممولة كليا أو جزئيا من الأموال العامة أو المخصصة لاستخدام عامة الناس.

٧٠ - ويشمل نظام التعليم في جزر سليمان المراحل التالية: التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة للذين تتراوح أعمارهم بين ثلاث وخمس سنوات. ويرتاد المدارس الابتدائية التلاميذ الذين تتراوح أعمارهم ما بين السادسة والحادية عشرة، ويرتاد المدارس الثانوية التلاميذ الذين تتراوح أعمارهم ما بين الثانية عشرة والثامنة عشرة، أما التعليم العالي فيرتاده البالغون الذين تزيد أعمارهم عن ١٨ سنة. وهناك جهتان تقدمان خدمات التعليم في المرحلة الثانوية وما بعدها هما: كلية جزر سليمان للتعليم العالي، وهي مؤسسة التعليم العالي الحكومية الرئيسية في جزر سليمان التي تقدم دورات مهنية ودورات تعليمية؛ وجامعة جنوب المحيط الهادئ، التي جزر سليمان شريك إقليمي فيها، وتدير مجمعا في هونيارا.

٧١ - وتعطل التعليم في جزر سليمان بسبب الاضطرابات المدنية في الفترة ما بين عام ١٩٩٨ وعام ٢٠٠٣، وخلال التسونامي الذي دهم البلد في عام ٢٠٠٧. وعلى الرغم من عملية الإعمار الواسعة النطاق، لا يفي نظام التعليم باحتياجات الشباب في البلد. وعلى الرغم من مجانية التعليم الابتدائي، فإن الالتحاق بالمدارس ليس إلزاميا، ولذلك فإن ٦٠ في المائة فقط من الطلاب يلتحقون بالمدارس الابتدائية. وتبلغ معدلات إلمام الكبار بالقراءة والكتابة نحو ٧٥ في المائة، وقد يعزى ذلك إلى عدم المواظبة على الدراسة بشكل جيد. وتمثل الرسوم المدرسية، وتكاليف اللوازم حاجزا كبيرا يحول دون وصول أطفال الأسر الفقيرة إلى التعليم الثانوي. وهناك منافسة شديدة على الالتحاق بالمدارس الثانوية. وتُوزع المقاعد على أساس نتائج الامتحانات، بالإضافة إلى تناقص عدد المقاعد المتاحة في كل مرحلة من مراحل التعليم الثانوي. ولا يقدر على إنهاء فترة الدراسة الثانوية التي تمتد سبع سنوات سوى عدد

قليل جدا من الطلبة. ويعاني نظام التعليم من نقص المدرسين المؤهلين واكتظاظ الفصول الدراسية، وتردي حالة المرافق، ونقص المواد التعليمية الأساسية وعدم كفاية الكتب المدرسية. ونصف المدرسين في المرحلة الابتدائية في جزر سليمان غير مؤهلين أو غير حاصلين على شهادات معتمدة. ولغة التعليم في جميع المدارس في جزر سليمان هي الإنكليزية. ومع ذلك، لا يتقن هذه اللغة سوى نسبة ضئيلة من سكان المناطق الريفية أو الجزر النائية.

٧٢ - وفي آخر تقرير وطني عن التقدم المحرز في بلوغ أهداف مبادرة توفير التعليم للجميع، أفادت جزر سليمان أن عدد البنات المسجلات في المدارس يفوق عدد البنين. وهذا أمر يدعو إلى التفاؤل لأن مجتمعا مثل مجتمع جزر سليمان، الذي يهيمن فيه الذكور على الدوام على الإناث بسبب العقلية الثقافية النمطية التي ترى أن الأنثى يجب أن تمكث في البيت للقيام بشؤون المترل في حين ينعم الذكور بقدر أكبر من الحرية في اختيار ما يريدون القيام به، قد حقق تطورا إيجابيا في مجال التحاق الإناث بالمدارس. وتعطي الحكومة الأولوية لتوسيع نطاق التعليم الثانوي ولتحقيق تساوي عدد البنين والبنات مما أدى إلى وضع برنامج للتعليم الأساسي، وبرنامج للمرحلة العليا من التعليم الثانوي. والهدف من ذلك هو أيضا تشجيع التوازن بين الجنسين في مؤسسات التعليم المهني والتقني من أجل القضاء على قوالب التفكير النمطية التقليدية في ما يتعلق بمسؤوليات الإناث والذكور المحددة سلفا على أساس نوع الجنس.

٧٣ - وعلى الرغم من التقدم المحرز في معدلات الالتحاق بالمدارس، لا تزال المساواة بين الجنسين تطرح مشكلة عندما يتعلق الأمر بتقاسم الموارد، وبمعدلات إتمام الدراسة في المرحلتين الابتدائية والثانوية. والطلاب الأكثر تضررا هم الطلاب أصيلي المناطق الريفية والمناطق النائية. كذلك، فإن التفكير النمطي القائل أن الفتيان أهم من الفتيات ومنحهم قدرا أكبر من حرية الاختيار في بعض المجتمعات، يثبط عزيمة الإناث على الالتحاق بالمدارس. وهذا النمط من التفكير يعوق تحقيق هدف المساواة بين الجنسين على الصعيدين الوطني والدولي. وفي المرحلة الثانوية العليا وفي المرحلة الجامعية، حيث يشكل الذكور غالبية الطلاب، فإن نسبة الإناث فيهما تقل عن نسبة مشاركتهن في قطاعات المجتمع الأخرى. وقد يساهم الهيكل الهرمي الشديد الانحدار لنظام التعليم في جزر سليمان في تفاقم أوجه التفاوت وعدم المساواة في مرحلتي التعليم الثانوي والعالي.

٧٤ - وفي إطار برنامج الزمالات الدراسية، منحت اليونسكو زمالة واحدة في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ إلى باحثة شابة من جزر سليمان للقيام ببحث في مجال تنمية القدرات الضرورية للتعليم الأساسي.

فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)

٧٥ – جمهورية فنزويلا البوليفارية طرف في اتفاقية اليونسكو المتعلقة بمكافحة التمييز في مجال التعليم منذ عام ١٩٦٨ ولكنها لم تقدم تقريرا لليونسكو في إطار مشاورة الدول الأطراف بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بمكافحة التمييز في مجال التعليم.

٧٦ – وبموجب المادة ٢ من دستور عام ١٩٩٩، أعلنت جمهورية فنزويلا البوليفارية نفسها دولة ديمقراطية واجتماعية يسود فيها القانون والعدل، وتولي في نظامها القانوني مكانة مرموقة لقيم الحياة، والحرية، والعدالة، والمساواة، والتضامن، والديمقراطية، والمسؤولية الاجتماعية، كما تولي عموما مكانة بارزة لحقوق الإنسان، والمبادئ الأخلاقية، والتعددية السياسية. ويكفل الدستور الحق في الحياة، والعمل، والتعلم، والتعليم، والعدالة الاجتماعية والمساواة، دون تمييز أو تبعية أيا كان نوعها. وتنص المادة ٢١ من الدستور على أن الجميع متساوون أمام القانون. ويحظر الدستور أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو العقيدة أو المركز الاجتماعي، كما يحظر، بصورة عامة، أي تمييز يُقصد به أو يترتب عليه إبطال الاعتراف بحقوق وحريات أي فرد أو التعدي عليها أو الحيلولة دون التمتع بها أو ممارستها على قدم المساواة مع الآخرين. وينص الدستور على أن تعتمد الحكومة تدابير إيجابية لصالح أي مجموعة تتعرض للتمييز، أو التهميش أو الخطر؛ وتحمي على وجه الخصوص الأشخاص الذين يكونون، بسبب أي من الظروف المذكورة آنفا، في موقف ضعف واضح؛ وتنص على معاقبة الأشخاص الذين يعتدون عليهم أو يسيؤون معاملتهم.

٧٧ – وتقوم أيضا العلاقات الأسرية على المساواة في الحقوق والواجبات، والتضامن، والجهود المشتركة، والتفاهم، والاحترام المتبادل بين أفرادها. وبموجب المادة ٧٥ من الدستور، تكفل الدولة حماية الأم أو الأب أو أي شخص آخر يتصرف بوصفه رب أسرة. وتنص المادة ٧٧ من الدستور على حماية الزواج، القائم على الموافقة الحرة والمساواة المطلقة بين الزوجين في الحقوق والالتزامات.

٧٨ – ووفقا للمادة ٨٨، تكفل الدولة المساواة والإنصاف في معاملة الرجل والمرأة في ممارسة الحق في العمل. وتعترف الدولة بالعمل في المنزل بوصفه نشاطا اقتصاديا تنشأ عنه قيمة مضافة ويولد الثروة ويحقق الرفاه الاجتماعي. ولربات البيوت الحق في استحقاقات الضمان الاجتماعي وفقا للقانون. وتكفل المادة ٩١ المساواة في الأجر مقابل العمل المتساوي في القيمة للرجال والنساء على حد سواء. وتنص المادة ١٠٠ على أن الثقافات الشعبية التي تعبر عن الهوية الوطنية لجمهورية فنزويلا البوليفارية تحظى باهتمام خاص، مع الاعتراف بالعلاقات بين الثقافات واحترامها، بموجب مبدأ المساواة بين الثقافات.

٧٩ - ويتضمن الدستور أحكاما تتعلق بالحق في التعليم. وتعتبر المادة ١٠٢ التعليم حقا من حقوق الإنسان وواجبا اجتماعيا أساسيا، يجب أن يكون ديمقراطيا، ومجانيا وإلزاميا. وتكفل المادة ١٠٣ الحق في الحصول على تعليم كامل وعالي الجودة ومستمر في ظل المساواة، ولا يخضع لأي قيود سوى ما يتعلق منها بمدى استعداد كل شخص وتوجهه وطموحاته. والتعليم إلزامي في جميع المراحل من الحضانة إلى المرحلة الثانوية. والتعليم في المؤسسات الحكومية مجاني إلى غاية المرحلة الجامعية. وتحقيقا لهذه الغاية، تقوم الدولة باستثمارات أساسية وفقا لتوصيات الأمم المتحدة. وتتولى الدولة إنشاء وصيانة المؤسسات والخدمات وتجهيزها بما يكفي من المعدات لتكون مهيئة لاستقبال الطلبة، ولضمان استمرار التعليم، وإنجاز البرامج التعليمية. ويكفل القانون المساواة في العناية بالأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة أو ذوي الإعاقة، والأشخاص الذين كانوا محرومين من الحرية أو الذين لا تتوفر فيهم شروط القبول الأساسية للالتحاق بالمدارس وبمواصلة التعليم. ولا تخضع المساهمات التي يقدمها الخواص لبرامج التعليم العام في مرحلتي التعليم الثانوي والجامعي للضرائب وفقا للقانون.

٨٠ - والتعليم في جمهورية فنزويلا البوليفارية إلزامي خلال السنوات التسع الأولى. وتبلغ نسبة المواطنين الملمين بالقراءة والكتابة ٩٥ في المائة تقريبا، وتزيد نسبة الأطفال الملتحقين بالمدارس الابتدائية عن ٩٢ في المائة. ويلتحق العديد من الأطفال دون الخامسة بالتعليم في مرحلة ما قبل المدرسة قبل الالتحاق بالمدارس الابتدائية في سن السادسة ويمكثون فيها حتى سن الحادية عشرة. وبعد أن يحصل التلاميذ على شهادة التعليم الأساسي، ينتقلون إلى المدارس المتوسطة لإتمام التعليم الإلزامي الذي يستمر ثلاث سنوات أخرى. وإذا بلغوا الرابعة عشرة أو الخامسة عشرة من العمر وهم في الصف التاسع عليهم أن يختاروا بين التوجه إلى شعبة الآداب أو شعبة العلوم. وعلى الرغم من أن التعليم إلزامي بالنسبة للأطفال، فإن بعض الأطفال الفقراء لا يذهبون إلى المدرسة لأنهم مجبرين على العمل لإعالة أسرهم. وتشمل البرامج التعليمية في بعض المدارس التعليم المهني أيضا. وقد يشهد الاقتصاد الصناعي نموا مطردا مما قد يتطلب إعادة التفكير في الاستراتيجية الوطنية للتعليم، وصار هناك عدد متزايد من الشبان الذين يواصلون تعليمهم المهني في مجموعة من المدارس التقنية حيث تُهيؤ لهم فرص لتحسين مستوياتهم، بدءا من الدورات الدراسية القصيرة ووصولا إلى التأهيل الكامل للعمل. ويناهز عدد مؤسسات التعليم العالي في جمهورية فنزويلا البوليفارية ١٠٠ مؤسسة يرتادها ما مجموعه مليون طالب يدرسون مجانا. ويتخرج من المعاهد التقنية تقنيون بعد ثلاث سنوات من التدريب، بينما لا يتخرج طلاب الجامعات إلا بعد خمس سنوات من الدراسة.

وبإمكانهم بعد ذلك مواصلة دراستهم للحصول على شهادة الماجستير أو الدكتوراه. والتعليم العالي مجاني بموجب الدستور.

٨١ - وفنزويلا عضو في التحالف العالمي بقيادة اليونسكو المعني بالإعلام والشؤون الجنسانية (GAMAG).

٨٢ - وفي إطار برنامج الزمالات الدراسية، منحت اليونسكو زمالة واحدة في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ إلى باحثة شابة من جمهورية فنزويلا البوليفارية للقيام بعمل في مجال نُهُج علم الإنسان المتعلقة بنظرية النزاع وثقافة السلام.

٨٣ - وفي إطار جائزة لوريال - اليونسكو للمرأة في مجال العلوم، تم منح زمالة دولية في عام ٢٠١٣ إلى عالمة من جمهورية فنزويلا البوليفارية.

المرفق

الإحصاءات التعليمية الخاصة بالبلدان التي قدمت تقارير للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دورتها التاسعة والخمسين: نسب الالتحاق الإجمالية للنساء والرجال ومؤشر تكافؤ الجنسين

البلد	السنة	نسبة الالتحاق الإجمالية		نسبة الالتحاق الإجمالية		نسبة الالتحاق الإجمالية		نسبة الالتحاق الإجمالية		مؤشر تكافؤ الجنسين لنسبة الالتحاق الإجمالية، التعليم الابتدائي	مؤشر تكافؤ الجنسين لنسبة الالتحاق الإجمالية، التعليم الثانوي	مؤشر تكافؤ الجنسين لنسبة الالتحاق الإجمالية، التعليم الجامعي، العالي
		الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث	الذكور	الإناث			
بلجيكا	٢٠٠٩	١٠٤	١٠٥	١٠٣	١٠٦	٧٢	٥٨			١,٠٠	٠,٩٧	١,٢٤
	٢٠١٠	١٠٤	١٠٤	١٠٤	١٠٧	٧٥	٦٠			١,٠٠	٠,٩٧	١,٢٥
	٢٠١١	١٠٣	١٠٤	١٠٥	١٠٨	٧٧	٦١			١,٠٠	٠,٩٧	١,٢٦
	٢٠١٢	١٠٣	١٠٤	١٠٦	١٠٩	٨٠	٦٢			٠,٩٩	٠,٩٧	١,٢٨
بروني دار السلام	٢٠٠٩	١٠٤	١٠٥	١٠٠	٩٩	٢٥	١٤			٠,٩٩	١,٠١	١,٧٨
	٢٠١٠	١٠١	١٠١	١٠١	١٠٠	٢٣	١٢			٠,٩٩	١,٠١	١,٨٥
	٢٠١١	٩٨	٩٩	١٠٣	١٠٣	٢٥	١٥			٠,٩٩	١,٠١	١,٧٤
	٢٠١٢	٩٥	٩٦	١٠٩	١٠٧	٣١	١٨			٠,٩٨	١,٠٢	١,٧٤
الصين	٢٠٠٩	١٢٩	١٣٠	٨١	٧٨	٢٢	٢١			١,٠٠	١,٠٤	١,٠٦
	٢٠١٠	١٢٩	١٢٩	٨٤	٨٣	٢٤	٢٢			١,٠٠	١,٠١	١,٠٨
	٢٠١١	١٢٨	١٢٨	٨٧	٨٦	٢٦	٢٣			١,٠٠	١,٠١	١,١١
	٢٠١٢	١٢٨	١٢٨	٩٠	٨٨	٢٨	٢٥			١,٠٠	١,٠٢	١,١٣
غانا	٢٠٠٩	١٠٥	١٠٦	٥٥	٦٢	٧	١١			٠,٩٨	٠,٨٩	٠,٥٩
	٢٠١٠	–	–	–	–	–	–			–	–	–
	٢٠١١	١٠٦	١٠٧	٥٤	٦٠	٩	١٥			٠,٩٩	٠,٩٠	٠,٥٩
	٢٠١٢	١٠٦	١١٣	٥٥	٦١	٩	١٥			٠,٩٤	٠,٩٠	٠,٦١
غينيا	٢٠٠٩	٧٧	٩٢	–	–	٥	١٣			٠,٨٤	–	٠,٣٤
	٢٠١٠	٧٨	٩٥	–	–	٥	١٥			٠,٨٢	–	٠,٣٣
	٢٠١١	٨٢	٩٦	٢٩	٤٧	٥	١٥			٠,٨٥	٠,٦٣	٠,٣٥
	٢٠١٢	٨٣	٩٨	–	–	٥[أ]	١٤[أ]			٠,٨٤	–	٠,٣٧[أ]
بولندا	٢٠٠٩	٩٧	٩٨	٩٧	٩٨	٨٤	٥٩			٠,٩٩	٠,٩٩	١,٤٣
	٢٠١٠	٩٨	٩٩	٩٧	٩٨	٨٩	٥٩			٠,٩٩	٠,٩٩	١,٥١
	٢٠١١	٩٩	٩٩	٩٧	٩٨	٩٠	٥٨			١,٠٠	٠,٩٩	١,٥٥
	٢٠١٢	١٠١	١٠١	٩٧	٩٨	٨٩	٥٨			١,٠٠	٠,٩٩	١,٥٥

البلد	السنة	نسبة الالتحاق الإجمالية الذكور	نسبة الالتحاق الإجمالية الإناث	نسبة الالتحاق الإجمالية الذكور	نسبة الالتحاق الإجمالية الإناث	نسبة الالتحاق الإجمالية الذكور	نسبة الالتحاق الإجمالية الإناث	مؤشر تكافؤ الجنسين لنسبة الالتحاق الإجمالية، التعليم الابتدائي	مؤشر تكافؤ الجنسين لنسبة الالتحاق الإجمالية، التعليم الثانوي	مؤشر تكافؤ الجنسين لنسبة الالتحاق الإجمالية، التعليم الجامعي، العالي
جزر سليمان	٢٠٠٩	–	–	–	–	–	–	–	–	–
	٢٠١٠	١٤٢	١٤٦	٤٥	٥٢	–	–	٠,٩٧	٠,٨٦	–
	٢٠١١	١٤٢	١٤٧	٤٦	٥٠	–	–	٠,٩٧	٠,٩١	–
	٢٠١٢	١٤٠	١٤٢	٤٧	٥٠	–	–	٠,٩٨	٠,٩٤	–
جمهورية فنزويلا البوليفارية	٢٠٠٩	١٠٢	١٠٥	٨٦	٧٩	–	–	٠,٩٧	١,٠٩	–
	٢٠١٠	١٠١	١٠٤	٨٦	٧٩	–	–	٠,٩٧	١,١٠	–
	٢٠١١	١٠١	١٠٣	٨٧	٨٠	–	–	٠,٩٧	١,٠٩	–
	٢٠١٢	١٠١	١٠٣	٨٩	٨٢	–	–	٠,٩٨	١,٠٩	–

تدل العلامة (–) على عدم توفر البيانات.

(أ) تقديرات معهد اليونسكو للإحصاء.